

اليوم: الخميس
التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٢٠ هـ
الموافق: ٢٠ / ٣ / ٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النكاح .. فتوى



(رفض المرأة الطاعة لزوجها) فتوى رقم (٦٥٣١)

سائل يقول:

ما نصيحتكم للزوجة التي لا تطيع زوجها، وتكثر من عناده؟

الجواب:

ننصحها أن تتقي الله، وتطيع زوجها فيما وجب عليها من طاعته؛ ففي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «أيا امرأة دعاها زوجها للفراش فأبت لعتتها الملائكة حتى تُصبح»، وروى أبو داود وغيره أن النبي ﷺ قال: «لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

وأيضاً طاعتها لزوجها من حُسن العشرة، ومن أسباب حصول المودة والألفة بين الزوجين، وصد الشيطان الذي يسعى لإيجاد الخلاف بين الزوجين، والتفريق بينهما.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبد الله بن باقر



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590